5689 - حكم الحركة في الصلاة والتي ليست منها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

بعث برسالة يسأل فيها عن الحركة في الصلاة. يقول ان هناك اناس يقولون ان الحركة في الصلاة تبطلها. وجهونا جزاكم الله خيرا. العبث للصلاة لا يجوز الكثر. اما الشيء اليسير فيعفى عنه. الشيء اليسير عرفا - <u>00:00:00</u>

يعفى عنه. ولكن اذا كثر وتوالى ابطل الصلاة. فالواجب على المؤمن في صلاته والمؤمنة الحرص على هم اسباب سلامتها والحذر من اسباب بطلانها. والشيء اليسير مثل هنا عندنا ثوبه وامامته او مسح التراب على وجهه عند المرة امر به لا يضر صلاته. لكن افضل -00:00:20

مرة واحدة لقوله صلى الله عليه وسلم في في مثل هذا مرة او دعا فالمقصود ان المؤمن يحرص على الخشوع والاقبال على صلاته والحضور فيها في قلبه وترك العبث والحركة غاية الحرص - <u>00:00:50</u>

قال تعالى قال الله سبحانه قد افلح المؤمنون الذين هم صلاتهم خاشعون. لكن اذا حديث يسيرا لا يضر صلاته. بان اخذ شيئا او طرحه او حنك رأسه قليلا او ما اشبه ذلك من الاشياء التي يفعلها الانسان بعض الاحيان لا تضر صلاته. لكن اذا كثر العبث وتوارت الحركات عرفا بطلا - <u>00:01:10</u>

فينبغي الحذر. نعم - <u>00:01:40</u>